

شرح سنن ابن ماجه

890 - وذلك أدناه قال بن الملك أي أدنى الكمال في العدد وأكمله سبع مرات والوسط خمس مرات وقال الترمذي تجب أن لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلث تسبيحات وروى عن بن المبارك أنه قال يستحب للامام ان يسبح خمس تسبيحات لكي يدرك من خلفه ثلاث تسبيحات انتهى .

9 - قوله فليعتدل قال الكرمانى أي توسطوا بين الافتراش والقبض وبوضع الكفين على الأرض ورفع المرفقين عنها وعن الجنبيين والبطن عن الفخذين إذ هو أشبه بالتواضع وأبلغ في تمكين الجبهة وأبعد من الكسالة وقوله ولا يفترش الخ في النهاية في معنى الافتراش هو أن يبسط ذراعيه في السجود ولا يرفعهما عن الأرض كبسط القلب والذئب راعيه انتهى 12 .

894 - لا تقع بين السجدين بضم التاء وسكون القاف من الاقعاء وهو أن يضع اليديه على الأرض وينصب ركبتيه كذا في الهداية وقال هو الصحيح وقال بن الهمام هذا احتراز من قول الكرخي هو أن ينصب قدميه كما في السجود وينصب اليديه على عقبه لأن المذكور في الحديث هو صفة الكلب وهي ما ذكرنا وما قال الكرخي مكروه أيضا ولأن الاقعاء بذلك التفسير يكون بين السجدين وبهذا التفسير يكون في حال السجود والترمذي بعد عقد باب في كراهة الاقعاء في السجود وإيراد حديث علي وتضعيف بعض رواياته عقد بابا آخر في رخصة الاقعاء وورد حديثا عن بن عباس قا هوسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم وقال كان بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقولون لا بأس به وهذا قول بعض أهل مكة من أهل الفقه والعلم وكثيرا هل العلم يكرهون الاقعاء بين السجدين وقال بن الهمام روى البيهقي عن بن عمرو بن الزبير أنهم كانوا يقعون فالجواب المحقق عنه ان الاقعاء على ضربين أحدهما مستحب وهو أن يضع اليديه على عقبه وركبته على الأرض وهو المرورى عن العبادلة والمنهي ان يضع اليديه ويديه على الأرض وينصب ساقيه فتدبر لمعات .

2 - قوله .

900 - يعلمنا التشهد الخ اعلم ان أبا حنيفة وجمهور العلماء اختاروا تشهد بن مسعود لأنه أصح واختار مالك تشهد عمر رض والشافعي وأحمد اختارا التشهد لابن عباس قال الفاري في شرح المؤطا قال بن الهمام تشهد بن مسعود اتفق الأئمة الستة عليه لفظا ومعنى وهو نادر لأن أعلى درجات الصحيح عندهم ما اتفق عليه الشيخان ولو في أصله فكيف إذا اتفق الستة على لفظه وتشهد بن عباس معدود من أفراد مسلم وان رواه غير البخاري من السنة انتهى قال محمد في المؤطا وكان بن مسعود يكره ان يزداد فيه حرف أو ينقص وهذا منه يدل على غاية حفظه

ونهاية ضبطه وذكر بن الهمام قال أبو حنيفة أخذ حماد بيدي وعلمني التشهد وقال حماد أخذ إبراهيم بيدي وعلمني التشهد وقال إبراهيم اخذ علقمة بيدي وعلمني التشهد وقال علقمة أخذ عبد الله بن مسعود بيدي وعلمني التشهد وقال عبد الله اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي وعلمني التشهد كما يعلمني السورة وكان يأخذ علينا بالواو والألف واللام انتهى والمعنى انه كان يقول التحيات والصلوات والطيبات بالواو العاطفة وبالالف واللام موضع السلام .

3 قوله